

المملكة المغربية

وزارة السياحة والصناعة التقليدية
والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي



رئاسة النيابة العامة

دورية مشتركة رقم: 143 م.ع.ط.م/م.ت.ب.ح.ط. بتاريخ 1.1.1431 هـ

حول

تعزيز التنسيق بين رئاسة النيابة العامة ومكتب التحقيقات وتحليل حوادث الطيران المدني في مجال التحريات حول الحوادث والوقائع الخطيرة للطيران المدني



اعتباراً للأهمية البالغة التي تحظى بها إجراءات الأمن والسلامة في ميدان الملاحة الجوية لدى مختلف المتدخلين في قطاع الطيران المدني، خاصة أمام تأثيرها المباشر على نمو حركية النقل الجوي، الذي يعد أداة رافعة أساسية في تنمية العديد من الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية.

وانسجاماً مع مضمون التوصيات والقواعد التي أرستها الهيئات والاتفاقيات ذات الصلة بمجال الطيران المدني، ولاسيما منظمة الطيران المدني الدولي والملحق 13 من اتفاقية شيكاغو لعام 1944، فقد تضمن القسم العاشر من القانون رقم 40.13 المتعلق بالطيران المدني أحكاماً تتعلق بالتحقيق التقني في مجال حوادث الطيران المدني وعوارضه، يتولى القيام به تقنيون تابعون لمكتب التحقيقات وتحليل حوادث الطيران المدني يكون الغرض منه، تفادي حوادث أو عوارض الطيران المدني في المستقبل، وذلك دون الإخلال بإجراءات البحث القضائي.

وفي هذا الإطار خولت مقتضيات القسم العاشر من مدونة الطيران المدني للمشرفين على البحث التقني مجموعة من الصلاحيات لإنجاز مهمتهم في أحسن الظروف، مما يتطلب معه وضع إطار للتنسيق الفعال بين النيابة العامة ومكتب التحقيقات وتحليل حوادث الطيران المدني لتذليل الصعوبات التي قد تعترض سير الأبحاث القضائية والتقنية.

وفي هذا الصدد تقرر ما يلي:

1- يلتزم مكتب التحقيقات وتحليل حوادث الطيران المدني بإشعار النيابة العامة المختصة بالوقائع العرضية التي يشتبه أنها تكتسي صبغة جرمية؛

2- يتم التنسيق بين مكتب التحقيقات وتحليل حوادث الطيران المدني والنيابة العامة المختصة لتذليل الصعوبات التي قد تعترض سير الأبحاث القضائية والتقنية، وتبادل المعلومات المفيدة في هذا الشأن مع مراعاة الالتزام بسرية البحث والتحقيق الجنائي؛

3- توضع تصريحات الأشخاص المدلى بها في إطار التحقيق التقني الذي يباشره مكتب التحقيقات وتحليل حوادث الطيران المدني، رهن إشارة النيابة العامة المختصة بطلب منها، وفقاً للقوانين الجاري بها العمل؛

3/

4- تعمل النيابة العامة المختصة على تسهيل مهمة المحققين التقنيين والمعتمدين لإجراء التحريات الفورية عبر تمكينهم من معاينة أماكن الحادثة أو الواقعة، أو حطام الطائرة ومحتوياته؛

وفي هذا الصدد يتعين على مكتب التحقيقات وتحليل حوادث الطيران المدني موافاة رئاسة النيابة العامة بلائحة محينة بأسماء المحققين التقنيين التابعين له والمؤهلين لمباشرة التحقيقات التقنية، ويمكن للمكتب المذكور عند الاقتضاء الاستعانة بأشخاص آخرين بعد الحصول على إذن من النيابة العامة المختصة؛

5- تتولى النيابة العامة المختصة التنسيق مع المحققين قبل تحريك أو نقل الحطام أو أخذ عينة منه، مالم يتعلق الأمر بإجراءات تهدف إلى تأمين الموقع أو إغاثة الضحايا، وذلك لتأمين مكان وقوع الحادثة وتقادي عرقلة سير الأبحاث القضائية والتقنية، وتجنب إتلاف الأدلة؛

6- يؤخذ برأي محققي مكتب التحقيقات وتحليل حوادث الطيران المدني فيما يخص ترتيب المحجوزات المفيدة في الأبحاث لتفادي ضياع الأدلة.

كما تسهر النيابة العامة المختصة على تمكين المحققين التقنيين من فحص الأدوات والأشياء المحجوزة، وإطلاعهم على المعلومات المضمنة في الوثائق المشار إليها في المادة 257 من قانون الطيران المدني خلال مدة الحجز، وفي هذا الصدد يتعين التأكد من كون المحققين التقنيين لم يعودوا بحاجة إلى الحطام أو الوثائق أو كل ما يفيد في التحقيق التقني قبل رفع الحجز عنه؛

7- يمكن للمحققين التقنيين طلب وضع مسجلات الطيران (FDR & CVR) وباقي المسجلات الأخرى رهن إشارتهم، وكذا أخذ التسجيلات الأخرى المتعلقة بالحادثة أو العارض الجوي، شريطة ألا يؤثر ذلك على سير إجراءات البحث القضائي؛

8- يمكن للمحققين التقنيين بعد موافقة النيابة العامة المختصة فحص وتحليل الأشياء والأدوات والعناصر الأخرى التي من شأنها تحديد ظروف وأسباب الحادثة، غير أنه إذا كان ذلك سيؤدي إلى تغييرها أو إتلافها أو تدميرها، وجب على المحققين التقنيين إشعار النيابة العامة المختصة بذلك مسبقاً؛

٧٤

9- يمكن لمحقيقي مكتب التحقيقات وتحليل حوادث الطيران المدني، إذا اقتضت ضرورة التحقيق التقني ذلك، أن يتقدموا بطلب إلى السلطات القضائية المختصة قصد إجراء فحص أو تحليل أو تشريح طبي للكشف عن الأسباب المؤدية إلى الحادث أو العارض، طبقا للنظم والتشريعات الجاري بها العمل، كما يجوز لهم الاطلاع على نتائجها.

وزيرة السياحة والصناعة التقليدية
والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي

الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض
رئيس النيابة العامة

نادية فتاح



محمد عبد النباوي

